EOJM
المرصد المصري للصحافة والإعلام
Egyptian Observatory for Journalism and Media

الدعم القانوني للصحفيين والإعلاميين

التقرير الشهري
يوليو 2022

www.eojm.org

برنامج المساعدة والدعم القانوني

تحرير وإعداد

وحدة المساعدة والدعم القانوني

إخراج فني

الوحدة الإعلامية

المقدمة

حرية الصحافة هي من أهم الحقوق الأساسية التي تقوم عليها بناء الدول الديمقراطية الحديثة، وهي جزء أساسي ورئيسي من الحريات العامة، وتعد مؤشرًا على شكل وطبيعة نظام الحكم السائد في أي دولة. وتتيح حرية الصحافة تدفقًا حرًا للمعلومات يساهم في تشكيل وعي المواطن وتوضيح ما له من حقوق وما عليه من واجبات، ويتم ذلك عبر تعزيز مبدأ الشفافية، والحوار المسئول، والموضوعية، واحترام عقل الإنسان وصون كرامته. وفى مصر تتعامل الأنظمة السياسية المتعاقبة مع حرية الصحافة واستقلالها باعتبارها ترفا، وترى أن حق المواطن فى الحصول على المعلومة والتحليل هو حق مؤجل، لذا تعمل على تأميم حق المواطن فى صحافة حرة من المنبع، إذ يعيش الصحفيون المصريون أوضاع شديدة الصعوبة تتمثل في اتباع الحكومة المصرية سياسات ممنهجة تعتمد على التخويف والترهيب، تنتهي أحيانًا بزج عدد كبير من الصحفيين في السجون باتهامات ليس لها سند أو مسوغ قانوني، وذلك استناداً على قانون مكافحة الإرهاب رقم 94 لسنة 2015، والذي يشوبه شبهة عدم دستورية، هذا بالإضافة إلى معارضته لما ورد بقوانين الصحافة والإعلام التي تضمن الحماية للصحفيين وتحظر حبسه في جرائم النشر بدون مبرر قانوني، بالتوازي مع مخالفة المبادئ الدستورية التي تضمن توفير محاكمات عادلة لكافة المواطنين.

ويمكن القول أن قانون الإرهاب ساهم بشكل كبير في التضييق على حرية الصحافة المصرية، وتمثل ذلك في توجيه اتهامات للصحفيين تتعلق جميعها بالإرهاب مثل مشاركة جماعة إرهابية مع العلم بأغراضها، الترويج لارتكاب جرائم إرهابية، الانضمام إلى جماعة إرهابية ونشر أخبار كاذبة، وهي تهم تجد سندها في قانون الإرهاب السابق الإشارة إليه والذي يحوي نصوص مطاطة غير محددة بشكل كافي.

وفوق كل ذلك؛ توسعت السلطتين التنفيذية و القضائية، في إساءة استخدام الحبس الاحتياطي المطول بالمخالفة لمبدأ "المتهم برئ حتى

تثبت إدانته"، فقد وصل أمر تجديد الحبس الاحتياطي للصحفيين/ات إلى تجاوز الحد الأقصى (مدة السنتين) بالمخالفة للمادة 143 من قانون الإجراءات الجنائية رقم 150 لسنة 1950 وفقًا لآخر تعديلاته "بألا تتعدى بأي حال من الأحوال مدة الحبس الاحتياطي أثناء التحقيق أو التقاضي أو كليهما في حالة الجنح مدة الستة أشهر. وألا تتعدى مدة الحبس الاحتياطي في حالة الجنايات الثمانية عشرة شهرًا، وفي حالة الجنايات المعاقبة بالسجن المؤبد أو الإعدام، فلا تتجاوز مدة الحبس بأي حال من الأحوال مدة السنتين".

بالإضافة إلى المغالاة في تجديدات الحبس بدون عرض المتهم على جهات التحقيق وعدم السماح بالاستماع لأقواله أو أقوال من يمثله قانوناً بالمخالفة لنص المادة 136 من القانون رقم 150 لسنة 1950 والمعدلة بالقانون 145 لسنة 2006 من القانون الإجراءات الجنائية التي نصت على "يجب على قاضي التحقيق قبل أن يصدر أمرًا بالحبس أن يسمع أقوال النيابة العامة ودفاع المتهم".

ولم تقتصر الانتهاكات الموجهة ضد الصحفيين على السلطات القضائية فقط، بل أيضًا امتدت إلى المؤسسات الصحفية نفسها التي يعمل بها الصحفيون وتمثلت هذه الانتهاكات في تعيين الصحفيين بدون عقود عمل لمدة تتجاوز مدة التدريب بالمخالفة لقانون العمل وقانون الصحافة، ودون التأمين عليهم بالمخالفة لقوانين التأمينات الاجتماعية، وعدم تطبيق الحد الأدنى للأجور عند تعيين الصحفيين/ات والإعلاميين/ات وانتهاءً بفصلهم فصلاً تعسفيًا دون إخطار مسبق أو إجراء أي تحقيق مسبق.

وفي إطار ذلك تأتي النشرة القانونية الشهرية "يوليو 2022" التي يعرضها برنامج المساعدة والدعم القانوني بالمرصد المصري للصحافة والإعلام لرصد آخر التطورات والإجراءات القانونية التي تمت في القضايا المنظورة أمام المحاكم الابتدائية ومحاكم الاستئناف بالنيابات ومحاكم الجنايات ضد الصحفيين/ات، في الفترة من 1 إلى 31 يوليو 2022.

منهجية التقرير

تهدف النشرة القانونية إلى تسليط الضوء على قضايا الصحفيين/ات، التي استجدت أو التي مازالت متداولة أمام المحاكم الجنائية والمدنية، وآخر التطورات بها، وصور الدعم الذي قدمته وحدة المساعدة والدعم القانوني بالمرصد المصري للصحافة والإعلام للصحفيين/ات ؛ و يُقدم المرصد 3 أنواع من الدعم:

• الدعم القانوني المباشر للصحفيين: وذلك من خلال الوكالة القانونية المباشرة أو الإنابة القانونية، عن طريق تمثيل الصحفيين أمام الجهات القضائية المختلفة (المحاكم المدنية (دوائر العمال) ومكاتب خبراء وزارة العدل وهيئة التأمينات الاجتماعية ولجان فض المنازعات، ومكاتب العمل، ونيابة أمن الدولة العليا ومحاكم الجنايات)، ويتم ذلك عن طريق حضور الجلسات، وتحقيقات النيابة العامة وتجديدات الحبس، وتقديم الحجج والأدلة والبراهين في سبيل الدفاع عنهم وإثبات براءتهم، وإبداء المرافعات الشفوية، والبحث والتحضير لإعداد مذكرات الدفاع، وتقديم الشكاوى وتحرير المحاضر، واستخراج الأوراق والمستندات وتقديمها، وكذلك القيام بكافة الإجراءات القانونية اللازمة، والطعن بكافة طرق الطعن على الأحكام في المواعيد القانونية.

• الدعم القانوني غير المباشر: عن طريق تقديم النصائح والإرشادات والخدمات الاستشارية القانونية في مختلف المسائل والوقائع، وشرح وتوضيح الحقوق المترتبة للصحفي، وتفسير وشرح القوانين والقواعد والتعليمات والأحكام الصادرة، وتزويد الصحفيين بأفضل السبل والطرق للتصرف بناء على الحالة القانونية لكل صحفي في حالة المنازعات المدنية أو حالات القبض والاحتجاز، وذلك من خلال التواصل مع محامي الصحف والصحفيين وذويهم، وكذلك التواصل مع أعضاء نقابة الصحفيين ونقابة الإعلاميين أو محاميها.

• المتابعة القانونية: وذلك بمتابعة المستجدات وآخر التطورات القانونية لقضايا الصحفيين والإعلاميين مثل متابعة جلسات تجديدات الحبس أو تجديدات التدابير الاحترازية أو متابعة إجراءات تنفيذ إخلاء سبيل الصحفيين و الإعلاميين حتى إطلاق سراحهم من قسم الشرطة التابع لهم، وذلك عن طريق التواصل المباشر مع ذويهم أو مع من يمثلهم قانوناً أو عن طريق متابعة كافة وسائل الإعلام المختلفة بالنسبة للصحفيين الذين لم نتمكن من التواصل المباشر معهم أو مع من يمثلهم قانوناً.

القسم الأول: تصنيف القضايا التي تم نظرها خلال شهر يوليو 2022

يهدف هذا القسم إلى عرض قضايا الصحفيين/ات التي قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني بالمرصد المصري للصحافة والإعلام، بتقديم الدعم القانوني المباشر وغير المباشر، أو المتابعة القانونية لها خلال شهر يوليو 2022.

ويتم تصنيف هذه القضايا وفقًا لنوع الدعم المقدم من المرصد، ثم وفقاً للتوزيع الجغرافي، ووفقًا لموضوع القضية، والجهة المنظور أمامها القضية، وأخيراً تصنيف القضايا وفقًا للأحكام والقرارات الصادرة من الجهات القضائية.

تصنيف القضايا وفقًا لنوع الدعم المقدم من المرصد

قدمت وحدة المساعدة والدعم القانوني بالمرصد المصري للصحافة والإعلام دعمًا قانونيًا مباشرًا خلال شهر يوليو بنسبة 100% بواقع 8 قضايا.

جاءت قضايا الصحفيين/ات بين محافظتي القاهرة و الجيزة، وذلك بنسبة 62.5 % في محافظة القاهرة بواقع (5) قضايا , و نسبة 37.5% في محافظة الجيزة بواقع (3) قضايا.

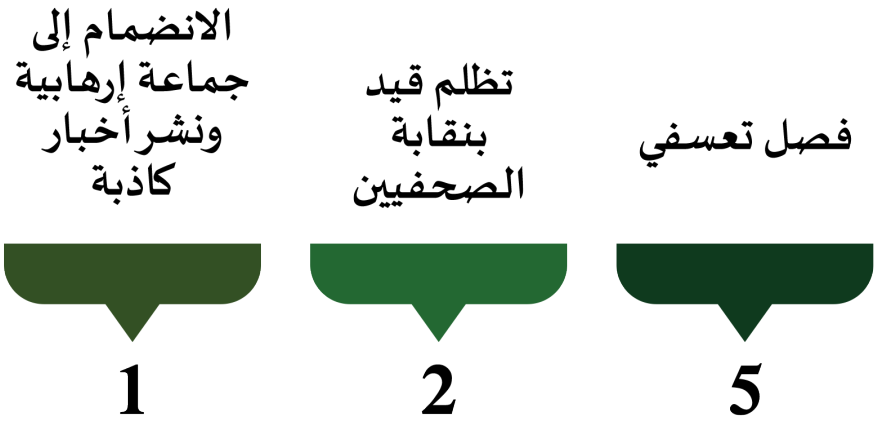

يُمكن تصنيف القضايا السابقة وفقًا لموضوع القضية؛ ففي المرتبة الأولى جاءت قضايا الفصل التعسفي بنسبة بلغت 62.5% بواقع عدد (5) قضايا من إجمالي القضايا المنظورة.

وجاءت في المرتبة الثانية قضايا تظلم قيد الصحفيين أمام اللجنة الاستئنافية بنسبة بلغت 25 % بواقع قضيتين من إجمالي عدد القضايا. وجاءت في المرتبة الثالثة والاخيرة قضايا الانضمام لجماعة أسست على خلاف أحكام القانون والدستور، ونشر وبث أخبار وبيانات كاذبة بنسبة بلغت 12.5 % بواقع قضية واحدة قضايا من إجمالي عدد القضايا المنظورة

5
دوائر العمال

1
دوائر جنايات الإرهاب

2
تظلمات الصحفيين بمحكمة استئناف القاهرة

يُمكن تصنيف القضايا السابقة وفقًا للجهة المنظور أمامها القضية؛ ووفقًا لهذا التصنيف جاءت في المرتبة الأولى القضايا المنظورة أمام دوائر العمال بنسبة بلغت 62.5% بواقع عدد (5) قضايا من إجمالي القضايا المنظورة.

وجاءت في المرتبة الثانية القضايا المنظورة أمام دائرة تظلمات الصحفيين بمحكمة استئناف القاهرة بنسبة بلغت 25% بواقع عدد قضيتين من إجمالي عدد القضايا المنظورة. وجاءت في المرتبة الثالثة والأخيرة القضايا المنظورة أمام دوائر الإرهاب في محكمة الجنايات بنسبة بلغت 12.5% بواقع عدد قضية واحدة من إجمالي عدد القضايا المنظورة.

أصدرت المحاكم الابتدائية ومحاكم الاستئناف، والنيابات في قضايا الصحفيين/ات (9) قرارات خلال شهر يوليو 2022، وترجع زيادة أعداد القرارات بالنسبة لعدد القضايا إلى وجود قضية واحدة صدر فيها قرارين.

وبحسب تصنيف القضايا وفقًا للأحكام والقرارات الصادرة، جاءت في المرتبة الأولى قرارات تأجيل دعاوى الفصل التعسفي بنسبة بلغت 55.5% بواقع (5) قرارات من إجمالي القرارات الصادرة في القضايا المنظورة. وجاءت في المرتبة الثانية قرارات التأجيل الصادرة في تظلمات الصحفيين على قرارات القيد بالنقابة بنسبة بلغت 33.3% بواقع (3) قرارات من إجمالي عدد القضايا المنظورة.

وجاءت في المرتبة الثالثة والأخيرة قرارات تجديد حبس الصحفيين بنسبة بلغت 11.2% بواقع (قرار واحد) من إجمالي عدد القرارات الصادرة في القضايا المنظورة.

القسم الثاني: عرض تطورات القضايا المنظورة في المحاكم خلال شهر يوليو 2022

يهدف هذا القسم إلى عرض قضايا الصحفيين/ات وآخر التطورات والإجراءات التي استجدت فيها خلال شهر يوليو 2022، وقد قدمت وحدة المساعدة والدعم القانوني دعماً قانونياً في قضية جنائية واحدة، و عدد (5) قضايا عمال (أول درجة والاستئناف)، وتظلمين أمام لجنة تظلمات الصحفيين، وفيما يلي عرضًا تفصيليًا لهذه القضايا.

أولًا: القضايا الجنائية

القضية رقم (1365 لسنة 2018) حصر أمن دولة عليا:

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** ربيع الشيخ

- **المهنة بالتفصيل:** صحفي ومنتج برامج تلفزيونية بقناة الجزيرة مباشر

- **نوع جهة العمل:** قنوات تلفزيونية

- **الموقف القانوني:** محبوس احتياطيًا على ذمة التحقيقات بسجن طرة

- **تفاصيل القضية:** "أفادت أسرة الصحفي" أن أجهزة الأمن بمطار القاهرة الدولي ألقت القبض على الصحفي بتاريخ 1 أغسطس 2021، من مطار القاهرة الدولي لقضاء إجازة قصيرة مع عائلته قادمًا من العاصمة القطرية الدوحة، وتم التحقيق معه بتاريخ 2 أغسطس 2021 على ذمة القضية رقم 1365 لسنة 2018 حصر أمن دولة عليا، ووجهت له النيابة اتهامات الانضمام إلى جماعة إرهابية مع العلم بأغراضها، ونشر أخبار كاذبة، والقضية ما زالت قيد التحقيقات ولم يتخذ بشأنها قرار ولم تحال إلى محكمة الجنايات ومازال الصحفى قيد الحبس الاحتياطى حتى الآن

- **التهم الموجهة:** الانضمام إلى جماعة إرهابية مع العلم بأغراضها، ونشر أخبار كاذبة

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** محكمة الجنايات أمام الدائرة الثالثة جنايات ارهاب. المنعقدة بغرفة المشورة بمعهد أمناء الشرطة بطرة

- **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر إنابة قانونية

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر عن الصحفي في هذه القضية منذ بداية الأزمة، حيث قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني، بمتابعة جلسات تجديد الحبس بنيابة أمن الدولة العليا البالغ عددها تسعة جلسات نظراً لعدم مثول الصحفي أمام النيابة وتجديد أمر الحبس على الورق بدون حضوره أو حضور من يمثله قانوناً، وتحددت جلسة 25 يوليو 2022 لنظر أمر حبسه احتياطيا أمام غرفة المشورة بالدائرة الثانية إرهاب وبهذه الجلسة طلب الدفاع الحاضر مع الصحفي إخلاء سبيله بأي ضمان تراه المحكمة كونه له محل إقامة ثابت ومعلوم ولا يخشى عليه من الهرب، كون أن النيابة العامة لم تقم بأي إجراء في القضية منذ التحقيقات مع الصحفي منذ أكثر من خمسة أشهر وأنها لم تستدعي الصحفي إلى النيابة سوى مرة واحدة للتحقيق معه وكون أن إخلاء سبيله لن يؤثر على مجريات التحقيق أسوة بمن تم إخلاء سبيلهم في ذات القضية لتساوي المراكز القانونية، واحتياطيا استبدال حبسه الاحتياطي بتدبير احترازي وفقا لنص المادة 201 من قانون الإجراءات الجنائية

- **آخر تطورات القضية:** في 25 يوليو 2022 قررت الدائرة الثالثة جنايات (إرهاب) تجديد حبس الصحفي 45 يومًا على ذمة التحقيقات

1- القضية رقم (254 لسنة 2021) عمال كلى شمال الجيزة

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** عامر مصطفى

- **المهنة بالتفصيل:** محرر صحفي بجريدة اليوم السابع سابقاً

- **نوع جهة العمل:** جريدة مصرية خاصة

- **تفاصيل القضية:** التحق الصحفي بالعمل لدى (جريدة اليوم السابع) بتاريخ 14 أبريل 2013 بوظيفة محرر صحفي، وبتاريخ 11 ديسمبر 2020 عُين بوظيفة محرر "بموجب عقد يجدد تلقائياً"، إلى أن فوجئ بتاريخ 27 ديسمبر 2020 بمنعه من دخول مقر العمل دون إجراء تحقيق داخلي بالجريدة بدون سند أو مسوغ قانوني؛ فقام الصحفي بتقديم شكوي إلي نقيب الصحفيين لتسوية الخلاف بالطرق الودية إلا أن التسوية لم تجدي نفعاً، مما اضطره إلى تحرير محضر إثبات حالة بقسم شرطة الدقي بتاريخ 28 ديسمبر 2020 إداري الدقي، وتقدم بشكوى لمكتب العمل منطقة "الجيزة" بتاريخ 29 ديسمبر 2020 قيد برقم 874 لسنة 2020 لتضرره من قرار الفصل التعسفي و عودته للعمل ولصرف الأجر الشهري عن شهر ديسمبر 2020 والعلاوات والحوافز وبدل مهلة الإخطار، ولتعذر التسوية تم إحالة الشكوى بعد إثبات ما تقدم إلى المحكمة العمالية بالدعوى الماثلة وتحدد أول جلسة 29 مارس 2021 ومازالت متداولة

- **الطلبات:** إلغاء قرار الفصل والمطالبة بالتعويض وإلزام جريدة اليوم السابع بالمستحقات المالية للصحفي المنصوص عليها بقانون العمل

- **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر إنابة قانونية

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** محكمة جنوب الجيزة- الدائرة الأولى عمال كلي

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية منذ بداية الأزمة، حيث قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني بحضور جميع جلسات المحكمة وتم إحالة القضية لمكتب خبراء وزارة العدل وتقوم وحدة المساعدة والدعم القانوني بمتابعة تحديد جلسة لمناقشة مأمورية الخبراء وحضور الجلسات أمام مكتب الخبير، وبمتابعة وإعداد التقرير وإرساله إلى المحكمة

- **آخر تطورات القضية:** في 18 يوليو 2022 حضر محامي المرصد وتبين عدم ورود التقرير وقررت المحكمة التأجيل لجلسة 19 سبتمبر 2022

2- القضية رقم (رقم 215 لسنة 2020) عمال كلى شمال الجيزة

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** مصطفي دياب

- **المهنة بالتفصيل:** محرر صحفي بموقع اليمن العربي والسعودية نيوز تابعين لجريدة الفجر

- **نوع جهة العمل:** جريدة مصرية خاصة

- **تفاصيل القضية:** التحق الصحفي بالعمل بموقع اليمن العربي من الفترة من نوفمبر 2015 حتى يونيو 2019 بوظيفة محرر صحفي ، ومنذ يونيو 2019 وحتى سبتمبر 2019 عمل مدير شفت بموقع السعودية نيوز التابع لجريدة الفجر ، وظل يطالب بتحرير عقد عمل والتأمين عليه بصفته الصحفية وإرسال أوراقه للقيد بنقابة الصحفيين وعدم التمييز بينه وبين زملائه فى العمل، وحتى 8 سبتمبر 2019 فوجئ الطالب بإبلاغه من قبل الرئيس التنفيذي لموقع اليمن العربي والسعودية نيوز بإيقافه عن العمل وتبليغه بطريقة شفهية بفصله من العمل، فقام بتاريخ 10 أكتوبر 2019 بتحرير محضر شرطة عن الواقعة قيد رقم 5690 لسنة 2019 إداري قسم الدقي، وتقدم في 20 أكتوبر 2019 بشكوى رسمية إلى مكتب عمل الدقى تحت رقم 7479 لسنة 2019،, وبتاريخ 12 أكتوبر 2019 قام بعمل شكوى بنقابة الصحفيين قيدت برقم 6065 لسنة 2019

كما تقدم بشكوى في 20 يناير 2020 فض منازعات فى تأمينات شمال الجيزة وقيدت رقم 143 لسنة 2020. ، ولتعذر التسوية تم إحالة الشكوى بعد إثبات ما تقدم إلى المحكمة العمالية بالدعوى الماثلة، وتحدد لنظرها جلسة 26 فبراير 2020. وبتاريخ 30 ديسمبر 2020 قضت محكمة أول درجة بثبوت علاقة العمل للصحفي وإحالة القضية لمكتب خبراء جنوب الجيزة، ولم يتم إنهاء المأمورية وإعداد التقرير بعد، وقد قامت الهيئة القومية للتأمينات وجريدة الفجر بالطعن على الحكم بالاستئناف (فيما يتعلق بثبوت علاقة العمل) قيد برقم (351 / 981 لسنة 138 ق) استئناف عالِ شمال الجيزة أمام الدائرة 2 استئناف عالٍ شمال الجيزة. المنعقدة بمحكمة شمال الجيزة الابتدائية ، وتحدد أول جلسة 17 مارس 2021 ونظراً لإحالة القضية للخبراء لم يتم نظر الاستئناف. الطلبات: إلغاء قرار الفصل والمطالبة بالتعويض وإلزام جريدة الفجر بالمستحقات المالية للصحفي المنصوص عليها بقانون العمل

- **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر إنابة قانونية

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** محكمة جنوب الجيزة - الدائرة 10 عمال كلى الجيزة

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية منذ بداية الأزمة، حيث قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني بتقديم طلب للجان فض المنازعات بالهيئة القومية للتأمينات الاجتماعية، ثم تحريك دعوى قضائية ضد الهيئة، وحضور جلسات أول درجة وتقديم المستندات المؤيدة للدعوى ثم تم إحالة القضية لمكتب خبراء وزارة العدل، وتم تحديد أول جلسة مناقشة أمام مكتب الخبراء يوم وتم حضور جلسات الخبراء وطلب إحالتها إلى المحكمة لتصحيح شكل الدعوى

- **آخر تطورات القضية:** في 20 يوليو 2022 حضرت محامية المرصد وتبين عدم ورود التقرير وقررت المحكمة التأجيل لجلسة 21 سبتمبر 2022

3- القضية رقم (741 لسنة 2020) عمال كلي شمال الجيزة

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** أحمد بكر

- **المهنة بالتفصيل:** مصحح لغوي بقسم التصحيح اللغوي بمؤسسة التحرير سابقاً

- **نوع جهة العمل:** جريدة مصرية خاصة

- **تفاصيل القضية:** التحق الصحفي بالعمل لدى مؤسسة التحرير للنشر والطباعة والتوزيع بموجب عقد عمل مؤرخ في 21 يوليو 2015 بوظيفة مصحح لغوي بقسم التصحيح اللغوي، و بتاريخ 17 فبراير 2020 تم فصله من العمل دون مبرر أو مسوغ قانوني، فقام بتاريخ 23 فبراير 2020 بتقديم شكوى لمكتب العمل العجوزة قيد برقم 80 لسنة 2020 لتضرره من إيقاف التأمينات الخاصة به وفصله تعسفياً دون مبرر أو مسوغ قانوني و لصرف الأجر الشهري والحوافز وبدل مهلة الإخطار ولتسوية النزاع بالطرق الودية، ولتعذر التسوية تم إحالة الشكوى للمحكمة العمالية المختصة بالدعوى الماثلة وتحدد أول جلسة لنظرها 20 مايو 2020 ومازالت متداولة

- **الطلبات:** إلغاء قرار الفصل والمطالبة بالتعويض وإلزام جريدة التحرير بالمستحقات المالية للصحفي المنصوص عليها بقانون العمل

- **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر - إنابة قانونية

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** محكمة جنوب الجيزة

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية منذ بداية الأزمة، حيث قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني بحضور جميع جلسات المحكمة وتم إحالة القضية لمكتب خبراء وزارة العدل وتم تحديد أول جلسة مناقشة أمام مكتب الخبراء وتم حضور جلسة المناقشة الأخيرة بحضور الصحفي بشخصه وتم الانتقال لمقر الجريدة الكائن بصحيفة الدعوى - وتبين انتقال مقر الجريدة لعقار بحي المعادي وعليه تم إنهاء المأمورية، وسوف يتم إعداد التقرير وإرساله للمحكمة

- **آخر تطورات القضية:** في 20 يوليو 2022 حضرت محامية المرصد وطلبت من المحكمة التأجيل للاطلاع على التقرير، وقررت المحكمة التأجيل لجلسة 14 سبتمبر 2022 لتصحيح شكل الدعوى وورود التقرير

4- القضية رقم (416 لسنة 2021) عمال كلى جنوب القاهرة

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** أسماء حامد

- **المهنة بالتفصيل:** صحفية ببوابة الهلال اليوم

- **نوع جهة العمل:** جريدة قومية

- **تفاصيل القضية:** التحقت الصحفية بالعمل لدى بوابة الهلال اليوم التابع لمؤسسة دار الهلال بتاريخ 1 يناير 2017 بوظيفة محرر صحفي بقسم خارجي- شئون عربية ودولية ومجلس الوزراء بأجر شهري قدره 1500 جنيه، و بتاريخ 30 نوفمبر 2020 منعت من دخول مقر العمل دون إجراء تحقيق داخلي بالجريدة بدون سند أو مسوغ قانوني، ثم قامت بتاريخ 2021/2/4 بتقديم شكوى إلى سكرتير عام نقابة الصحفيين قيد برقم 132 لتسوية الخلاف بالطرق الودية، إلا أن التسوية لم تجدي نفعاً، مما اضطرها إلى تحرير محضر إثبات حالة بقسم شرطة السيدة زينب قيد برقم 5967 لسنة 2020 إداري السيدة زينب، وتم حفظه إدارياً، وتقدمت بشكوى لمكتب العمل بمنطقة قوى عاملة السيدة زينب بتاريخ 2020/12/22 قيدت برقم 7 تتضرر من قرار الفصل التعسفي وتطلب عودتها للعمل وصرف مستحقاتها المالية والعلاوات والحوافز وبدل مهلة الإخطار، أخطر الطرفين بالحضور إلا أن الجريدة لم تحضر ولم يمثل عنها بوكيل. ولتعذر التسوية تم إحالة الشكوى بعد إثبات ما تقدم إلى المحكمة العمالية بالدعوى الماثلة وتحدد لها جلسة 2022/4/28 أمام الدائرة 17 عمال كلى جنوب القاهرة

- **الطلبات:** الجهة المنظور أمامها القضية: محكمة جنوب القاهرة

- **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر وكالة قانونية

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر عن الصحفية في هذه القضية منذ بداية الأزمة، حيث قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني بإعداد بمتابعة الشكوى بمكتب العمل حتى إحالتها إلى المحكمة العمالية المختصة وإعداد صحيفة الطلبات الموضوعية وحضور جلسة المحكمة

- **آخر تطورات القضية:** في 21 يوليو 2022 حضر محامي المرصد وقدم حافظة مستندات وقررت المحكمة التأجيل لجلسة 13 أكتوبر 2022

5- القضية رقم (3298 لسنة 2018) عمال كلى جنوب القاهرة

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** علي رزق - ولاء عاطف

- **المهنة بالتفصيل:** محرر/ة صحفي/ة بمؤسسة دار الهلال سابقًا

- **نوع جهة العمل:** صحيفة قومية

- **تفاصيل القضية:** التحق الصحفي بمؤسسة دار الهلال بموجب عقد عمل مؤرخ في 1 أغسطس 2013 ومؤمن عليه بالتأمينات الاجتماعية، كما التحقت زوجته الصحفية الثانية لدى المؤسسة بوظيفة محررة صحفية بموجب عقد عمل مؤرخ في 1 إبريل 2017، وبتاريخ 23 أكتوبر 2018 قامت مؤسسة دار الهلال بفصلهما تعسفياً دون تحقيق معهما، أو عرض الأمر على المحكمة العمالية طبقاً لقانون العمل أو نقابة الصحفيين ولأسباب كيدية لا تتعلق بصالح العمل ولا تمت بأي صلة بالقانون أو لوائح العمل مما حدا بهما التقدم بشكوى لمكتب العمل لتضررهم من فصلهم تعسفياً دون مبرر أو مسوغ قانوني و لصرف الأجر الشهري والحوافز وبدل مهلة الإخطار والمقابل النقدي لرصيد الأجازات الاعتيادية التي لم يحصلوا عليها أثناء مدة خدمتهم، ولتعذر التسوية تم إحالة الشكوى بعد إثبات ما تقدم إلى المحكمة العمالية بالدعوى الماثلة وتحدد لها جلسة 16 ديسمبر 2018 وما زالت متداولة

- **الطلبات:** إلغاء قرار الفصل والمطالبة بالتعويض وإلزام مؤسسة دار الهلال بالمستحقات المالية للصحفيين المنصوص عليها بقانون العمل

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** محكمة جنوب القاهرة - الدائرة 15 عمال

- **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر وكالة قانونية

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر عن الصحفيين في هذه القضية منذ بداية الأزمة، حيث قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني بحضور جميع جلسات المحكمة، وقد قررت هيئة المحكمة بإحالة القضية الخبير المقيم وبعد ورود التقرير، وتحدد جلسة 6 فبراير 2022؛ وبهذه الجلسة حضرت محامية المرصد حضرت وحضر الصحفي بشخصه وقدمت مذكرة دفاع ودفعت بطلب التصريح باتخاذ إجراءات الطعن بالتزوير على المستندات المقدمة بجلسة 26 ديسمبر 2021 وتم تأجيل الدعوى لجلسة 13 فبراير 2022 يقدم المدعى عليه أصول المستندات لاتخاذ إجراءات الطعن بالتزوير، وبهذه الجلسة حضرت محامية المرصد وحضر الصحفي بشخصه وقدم وكيل دار الهلال حافظتي مستندات طويت على أصول المستندات وتم تنظير المستندات من قبل القاضي بعد مراجعتها من قبل الصحفي وتأجلت لجلسة 27 فبراير 2022 لاتخاذ إجراءات الطعن بالتزوير والإعلان بشواهد التزوير، و بهذه الجلسة حضرت محامية المرصد وقدمت اعلان بشواهد التزوير وتمسكت بالطعن بالتزوير على المحررات المقدمة بجلسة 13 فبراير 2022 وحضر وكيل دار الهلال وطلب حجز الدعوى للحكم وحضر وكيل الهيئة الوطنية للصحافة ودفع برفض الدعوى لرفعها على غير ذي صفة، وتم الرد عليه بأن الهيئة ممتنعة عن صرف بدل التدريب والتكنولوجيا منذ إقامة الدعوى بالمخالفة للعرف حيث أن المدعي عضو المشتغلين بنقابة الصحفيين ويحق له صرف البدل، وطلب محام الهيئة أجل للمذكرات ، في 27 مارس 2022؛ قضت الدائرة 15 عمال كلى جنوب القاهرة بإحالة أوراق القضية إلى مصلحة الطب الشرعي للفصل في الطعن بالتزوير على المستندات المقدمة وتم سداد الامانة

- **آخر تطورات القضية:** في 24 يوليو 2022 حضر محامي المرصد وتبين عدم ورود التقرير وقررت المحكمة التأجيل لجلسة 4 سبتمبر 2022 لورود التقرير

1- القضية رقم (7927 لسنة 139 ق) استئناف عالي القاهرة

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** مصطفي دياب

- **المهنة بالتفصيل:** محرر صحفي بموقع اليمن العربي والسعودية نيوز تابعين لجريدة الفجر

- **نوع جهة العمل:** جريدة مصرية خاصة

- **تفاصيل القضية:** الصحفي يعمل في مجال الصحافة منذ أكثر من عشرة أعوام بصفة منتظمة ومستمرة وله العديد من الموضوعات الصحفية المنشورة في العديد من الصحف، وفي عام 2016 التحق الصحفي بالعمل لدى جريدة الدستور، وقد تقدم الصحفي بالمستندات والأوراق المطلوبة للقيد بجدول تحت التمرين بنقابة الصحفيين لأكثر من مرة مستوفيا لكافة الشروط الواردة في نص المادة الخامسة من القانون رقم 76 لسنة 1970 بإنشاء نقابة الصحفيين

- **الطلبات:** إلزام نقابة الصحفيين بنقل قيد الصحفى من جدول المنتسبين إلى جدول المشتغلين

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** لجنة التظلمات المنعقدة بمحكمة استئناف القاهرة، بمحكمة دار القضاء العالي

- **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر وكالة قانونية

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر عن الصحفي في هذا التظلم ونظراً لعدم حضور ممثل نقابة الصحفيين لم تنعقد الجلسة

- **آخر تطورات القضية:** في 3 يوليو 2022 قررت المحكمة حضر محامي المرصد ولم تنعقد الجلسة لعدم اكتمال الهيئة وقررت المحكمة التأجيل لجلسة 30 أغسطس 2022

2- القضية رقم (1451 لسنة 138 ق) استئناف عالي القاهرة

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** أحمد عبد الحليم

- **المهنة بالتفصيل:** محرر صحفي بجريدة الديار

- **نوع جهة العمل:** جريدة مصرية خاصة

- **تفاصيل القضية:** يعمل الصحفي بمجال الصحافة منذ خمسة عشر عاماً بصفة منتظمة ويمارس مهنة الصحافة بشكل احترافي وله أرشيف صحفي كبير بجريدة الديار ومحرر له عقد عمل ومؤمن عليه بهذه الجريدة، مما يتوافر في حقه شروط القيد وفقاً لقانون نقابة الصحفيين رقم 76 لسنة 1970، وقد تقدم بأوراقه للجنة القيد إلا أن النقابة تعنتت وتعسفت في قبول أوراقه مما حدا به إلى التظلم من قرار النقابة أمام لجنة التظلمات الصحفيين لقيده بجدول تحت التمرين

- **الطلبات:** إلزام نقابة الصحفيين بنقل قيد الصحفى من جدول المنتسبين إلى جدول المشتغلين

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** لجنة التظلمات المنعقدة بمحكمة استئناف القاهرة، بمحكمة دار القضاء العالي

- **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر وكالة قانونية

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر عن الصحفي في هذا التظلم ونظراً لعدم حضور ممثل نقابة الصحفيين لم تنعقد الجلسة

- **آخر تطورات القضية:** في 24 يوليو 2022 حضر محامي المرصد ولم تنعقد الجلسة لعدم اكتمال الهيئة وقررت المحكمة التأجيل لجلسة 24 يوليو 2022، وفي 24 يوليو 2022 حضر محامي المرصد رفقة الصحفي وقاما بعرض الأرشيف الصحفي الخاص بالصحفي وقررت المحكمة التأجيل لشهر سبتمبر

يهدف البرنامج إلى تقديم الدعم والمساعدة القانونية إلى كل الصحفيين والإعلاميين في مصر، وكذلك المؤسسات الصحفية المختلفة، كما يهدف إلى متابعة الوضع التشريعي المنظم للعمل الصحفي والإعلامي في مصر، والعمل على تعديله وتطويره بما يتناسب مع التطورات الحادثة في المجتمع بصورة عامة، والتطورات الحادثة في المجتمع الصحفي والإعلامي بصورة خاصة.